

3089 - كارثة عائلية بسبب أب لا يخاف الله

السؤال

أختي الصغيرة وأخي الصغير كانوا يعيشون مع والدنا بعد الانتقال الى أمريكا ، أبي طلق 3 زوجات من ضمنهم أمي وقد اكتشفنا أن أهم شيء عنده هو المال وكان يعاملنا حسنا ما دمنا نعطيه المال ، أخي الأصغر ترك البيت بسبب سوء أخلاق أبي وطمعه .

عرفنا فيما بعد انه يشرب البيرة والخمر ويزني ولم يهتم بنا حتى أنه أحضر امرأة للبيت بوجودنا ، حاولنا منعه ولكنه يسبنا ويضربنا حتى انه يسب امنا ويتهمها بفعل المحرمات وقد تبرأ من ابوة ابنه وقد عمل هذا فقط لان اخي رفض اعطائه دفتر الشيكات.

لم يأمرنا في يوم من الايام بالصلاة أو الصوم في رمضان ولا حتى عملها بنفسه بل على العكس لقد أمرني أن أشرب البيرة وقد شربتها مرتين .

أنا الآن متزوجة والحمد لله وأصلي أنا وزوجي كل الصلوات وأصوم لأعوض الأيام التي لم أصمها من رمضان . أنا دائما أتوب إلى الله واستغفره من الذنوب التي فعلتها عن قصد وعن غير قصد مني وزوجي كان يساعدني في كل هذا . معاملته مع أختي ساءت خصوصا بعد أن تزوجت وخرجت من البيت وانتقلت الى مدينة اخرى ، طلب منها أن تشرب معه الخمر بوجود عشيقته وقد رفضت بشدة ، لا تستطيع النوم في الغرفة بدون أن تقفل الباب فهي لا تثق به أبدا فطلبت منها ان تعيش معنا فلا يوجد لها أي مكان اخر تأوي اليه حيث أن أمي تعيش في دولة أخرى .

وعندي أسئلة بخصوص هذه الحالة

1- زوجي قال أننا لن نزره ولن نسمح له بزيارتنا حتى يقلع عن كل المحرمات التي يفعلها ويتوب لله توبة صادقة فهل هذا صحيح ام لا ؟

2- ماذا يجب أن نعمل لكي يقلع عن كل العادات التي يعملها ؟

3- أنا أعرف أن أختي يجب أن لا تسكن معنا فما الحكم في هذه الحالة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إن كان الواقع كما تقولين فماذا نقول أمام هذه الفاجعة العظيمة والمصيبة البليغة في أب لا يصلي ولا يصوم ويشرب المسكر ويغشى الفواحش ويضيع رعيته ويدعوهم إلى المنكرات ، فلا حول ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل وإنا لله وإنا إليه

راجعون ، ألم يعلم أن الله قال : (قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) ، أين هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم : (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ .) رواه مسلم 203 وقال : " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .. وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ .. " وقوله : " إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ . " رواه الترمذي 1627 وقوله صلى الله عليه وسلم : " مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا (أي يكلؤها ويصنُها) بِنَصِيحَةٍ (وفي رواية بنصحه) إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ . " رواه البخاري 6617 ، نسأل الله أن يردّ هذا الرجل إلى الحقّ ، واعلمي أن هذا الوالد بالرغم مما تسبب به من المعاناة لكم فإنه لا يجوز أن تقطعي صلتك به رغم كل ما ذكرت والواجب أن تبقي على صلته والإحسان إليه وأن تعامله برفق أنت وإخوتك وأن تظهرى خوفك عليه وحبك له لأجل حقّه كأب وما أمر الله به من البرّ بالوالدين ولأنّ معاداته ومقاطعته واستعمال الجفوة معه لا يزيد الأمر إلا سوءاً ، نعم لا تطيعه في معصية لا أنت ولا أخوتك ، وقد ذكرت في رسالتك أن والدك كان يعاملكم معاملة حسنة إذا أعطيتموه مالاً ، فإذا كانت إساءاته لكم تنتهي ببذل المال وتعود الأمور إلى الصفاء وتبادلونه الرعاية وحسن المعاملة ويرى منكم المحبة والتضحية فلماذا لا تفعلون ذلك ؟ هذا ما لم يستعن بالمال على شراء الحرام ، حاولوا أن تكظموا غيظكم وتتناسوا ما حصل منه من تقصير تجاهكم ، واعملوا على إكرامه وإظهار محبته وقوموا بزيارته وخدمته فلعل هذا يحرك في نفسه مشاعر الأبوة الصادقة وربما صرفه عن ارتكاب المحرمات ، وأبعدوا فكرة القطيعة عن أذهانكم واتصلي بأخيك واطلبي إليه أن يعود إلى صلة والده ، واعلموا بأن صبركم عليه من الجهاد الذي تثابون وتؤجرون عليه ، والقول بعدم زيارته حتى يتوب غير صحيح لأن الله تعالى يقول (وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلي مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون) لقمان آية 15 .

فزوروه ما لم تلحق زيارته بكم أذى لا تطيقونه وما لم توقعكم الزيارة في منكر ، واعلموا أن من وسائل توبة المذنب أن يكون هناك من يدعوه إلى التوبة ويذكره بالله عزّ وجلّ ، فالواجب على الابن أن يعامل أبويه بالمعروف حتى ولو كانا مشركين . قال القرطبي : والآية دليل على صلة الأبوين الكافرين بما أمكن من المال إن كانا فقيرين وإلانة القول لهما والدعاء إلى الإسلام .

وأما بالنسبة لأختك فعليها أن تحتاط عند بقائها مع أبيها الفاسق وغلقها للباب على نفسها احتياط جيد وربما يجب في بعض الأحيان ، وإذا لم تأمن على نفسها في بيت هذا الأب الفاجر فلتخرج إلى بيت آخر تعيش فيه بأمان مثل بيتك أنت إذا كان مناسباً وتستطيع أن تحافظ فيه على حجابها وسترها أمام زوجك مع عدم الاختلاط والخلوة ولعلّ الله يرزقها بزواج صالح يحوطها ويحميها .

نسأل الله أن يهدي أباك وأن يخرجك من الظلمات إلى النور وأن يغفر لك ذنبك وأن يثبت أختك على الحقّ ويثبتنا جميعاً وصلى الله على نبينا محمد .